

## كشاف القناع عن متن الإقناع

قيل لأحمد : قبل التكبير تقول شيئاً قال : لا إذ لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه ولأن الدعاء يكون بعد العبادة لقوله تعالى : ! ! ومن هنا تعلم أن قولهم في باب الأذان : ويدعو عند إقامة أي قبلها قريباً لا بعدها جمعاً بين الكلامين ( وإن دعا ) بين الإقامة والتكبير ( فلا بأس ) به إذ لا محذور فيه ( فعله ) الإمام ( أحمد ورفع يديه ) حكاة في الفروع والمبدع في الأذان بعنه ومقتضاه أن المقدم خلافه كما هو اصطلاح صاحب الفروع ( ثم يسوي ) أي يأمر بدليل ما بعده ( الإمام الصفوف ندباً بمحاذاة المناكب والأكعب دون أطراف الأصابع فيلتفت ) الإمام ( عن يمينه قائلاً : اعتدلوا وسووا صفوفكم وفي المغني وغيره ) وتبعه في شرح المنتهى : ( يقول : استووا رحمكم الله وعن يساره كذلك ) وفي الرعاية اعتدلوا رحمكم الله وذلك لما روى محمد بن مسلم قال : صليت إلى جانب أنس بن مالك يوماً فقال : هل تدري لم صنع هذا العود فقلت : لا والله فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة أخذه بيمينه فقال : اعتدلوا وسووا صفوفكم ثم أخذه بيساره وقال : اعتدلوا وسووا صفوفكم رواه أبو داود و ( لأن تسوية الصف من تمام الصلاة ) للخبر متفق عليه من حديث أنس ( قال ) الإمام ( أحمد : ينبغي أن تقام الصفوف قبل أن يدخل الإمام ) أي موقفه لحديث أبي هريرة قال : كانت الصلاة لتقام للرسول صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مصافهم قبل أن يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه رواه مسلم ( ويسن تكميل الصفوف الأول فالأول ) أي الذي يليه وهكذا حتى ينتهوا لما تقدم من حديث : لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا على ذلك لاستهموا عليه وظاهره : حتى بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم وإن كانت الصلاة في محراب زيادة عثمان ( و ) يسن ( تراص المأمومين وسد خلل الصفوف ) لتشبه صفوف المجاهدين ( فلو ترك القادر ) الصف ( الأول فالأول كره ) له ذلك قال في الإنصاف على الصحيح من المذهب وهو المشهور أيضاً ( والصف الأول ) للرجال أفضل لقوله صلى الله عليه وسلم : لتكونوا في الذي يليني ( وهو ) أي الصف الأول : ( ما يقطعه المنبر ) قال في الإنصاف : على الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب أنه والمراد : أنه أول صف يلي الإمام قطعه المنبر أو لا ( لا ما يليه ) أي لا أول صف يلي المنبر ( ويمنة كل